

تاج العروس من جواهر القاموس

العَرَبُ تَكُونُ عَنِ الْمَرْأَةِ بِالْعَتَبَةِ وَالذَّعْلِ وَالْقَارُورَةِ وَالْبَيْتِ
 وَالذُّمِّيَّةِ وَالغُلِّ وَالْقَيْدِ وَالرَّيْحَانَةِ وَالْقَوْصِرَّةِ وَالشَّامَةِ
 وَالذَّعْجَةِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : غَيْرَ عَتَبَةٍ
 بِأَبِكَ . وَالْعَتَبُ أَيُّ مُحَرَّرٍ كَتَّأَطْلُقَهُ لاسْتِغْنَائِهِ عَنِ ضَبْطِهِ بِمَا
 قَبِلَهُ كَمَا هُوَ عَادَتُهُ : مَا بَيْنَ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى أَوْ مَا بَيْنَ
 الْوُسْطَى وَالْبِنْصَرِ . وَالْعَتَبُ : مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ : وَعَتَبَةُ الْوَادِي :
 جَانِبُهُ الْأَقْصَى الَّذِي يَلِي الْجَبَلَ . الْعَتَبُ : مَا دَخَلَ فِي الْأَمْرِ مِنَ
 الْفَسَادِ . وَالْعَتَبُ فِي الْعَظْمِ : النَّقْصُ وَهُوَ إِذَا لَمْ يُحْسَنَ جَبْرُهُ
 وَبَقِيَ فِيهِ وَرَمٌ لَا زِمَ أَوْ عَرَجٌ . وَبِهِ فُسِّرَ حَدِيثُ ابْنِ الْمُسَيَّبِ
 كُلُّ عَظْمٍ كُسِرَ ثُمَّ جُبِرَ غَيْرَ مَنقُوصٍ وَلَا مُعْتَبٍ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا
 إِعْطَاءُ الْمُدَاوِي فَإِنَّ جُبِرَ وَبِهِ عَتَبٌ فَإِنَّهُ يُقَدَّرُ عَتَبُهُ بِقِيَمَةِ
 أَهْلِ الْبَصَرِ قَالَ :

فَمَا فِي حُسْنِ طَاعَتِنَا ... وَلَا فِي سَمْعِنَا عَتَبٌ وَعَتَبُ السَّيْفِ :
 التَّيَوَاءُ عِنْدَ الصَّرِيحَةِ وَنَبْوَتُهُ قَالَ :

أَعْدَدْتُ لِلْحَرْبِ صَارِمًا ذَكَرًا ... مُجَرَّبَ الْوَقْعِ غَيْرَ ذِي عَتَبِ
 وَيُقَالُ : مَا فِي طَاعَةِ فُلَانٍ عَتَبٌ أَيُّ التَّيَوَاءِ وَلَا نَبْوَةٌ . وَمَا فِي
 مَوَدَّتِهِ عَتَبٌ إِذَا كَانَتْ خَالِصَةً لَا يَشُوبُهَا فَسَادٌ . وَالْعَتَبُ : الْعَيْبُ
 : قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ عَبْدِ دَةَ :

" لَا فِي شَطَاهَا وَلَا أَرْسَاغِهَا عَتَبٌ أَيُّ عَيْبٌ وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ لَا
 يُتَعَيَّبُ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ قَالَهُ ابْنُ السَّكِّيتِ . عَتَبُ الْعُودِ : مَا
 عَلَيْهِ أَطْرَافُ الْأَوْتَارِ مِنْ مُقَدِّمِهِ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَنْشَدَ
 قَوْلَ الْأَعْشَى :

وَتَنَى الْكَفَّ عِلَى ذِي عَتَبٍ ... يَصِلُ الصَّوْتُ بِذِي زَبْرِ أَبْحُ الْعَتَبُ :
 الدَّسْتَانَاتُ قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ وَقِيلَ : الْعَتَبُ : الْعِيدَانُ الْمَعْرُوضَةُ
 عِلَى وَجْهِ الْعُودِ مِنْهَا تُمَدُّ الْأَوْتَارُ إِلَى طَرَفِ الْعُودِ . الْعَتَبُ :
 الْغِلَظُ مِنَ الْأَرْضِ وَعَتَبُ الْجِبَالِ وَالْحُزُونِ : مَرَاقِيهَا الْعَتَبُ جَمْعُ
 الْعَتَبَةِ أَيُّ عَتَبَةِ الْبَابِ كَالْعَتَبَاتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ . وَالْعَتَبُ أَيُّ بَفَتْحِ

فَسُكُونٍ : المَوْجِدَّةُ بِكَسْرِ الجيمِ وهو الغَضَبُ الَّذِي يَحْصُلُ مِنْ صَدِيقٍ
كَالْعَتَبَانِ مُحَرَّرٌ كَذَا فِي نُسْخَتَيْنَا وَضَيْطَاهُ شَيْخُنَا بِالضَّمِّ وَهُوَ
فِي بَعْضِ الْأَمْهَاتِ بِالكَسْرِ . وَالْمَعْتَبُ كَمَا قَدِّدِ وَالْمَعْتَبَةُ بِزِيَادَةِ
الهاءِ وَالْمَعْتَبَةُ بِكَسْرِ التَّاءِ الْمُثَنَّنَةِ لَا الْمِيمَ كَمَا وَهَمَ فِيهِ
بَعْضُهُمْ وَبِهِمَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ : كَانَ يَقُولُ لِأَحَدِنَا عِنْدَ الْمَعْتَبَةِ :
مَالَهُ تَرَبَّتْ يَمِينُهُ . يُقَالُ : عَتَبَ عَلَيْهِ إِذَا وَجَدَ عَلَيْهِ قَالَ
الغَطَامُ شُ الضَّيِّبِيُّ وَهُوَ مِنْ بَنِي شَقْرَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ابْنِ
ضَيْبَةَ :

" أَقُولُ وَقَدْ فَاضَتْ لِعَيْنِي عَيْرَةٌ أَرَى الدَّهْرَ يَدِيقِي وَالْأَخِلَاءُ
تَذْهَبُ .

" أَخِلَائِي لَوْ غَيْرُ الْحِمَامِ أَصَابَكُمْ مَعْتَبَتٌ وَلَكِنْ مَا عَلَى الدَّهْرَ
مَعْتَبُ عَتَبَتْ أَي سَخِطَتْ أَي لَوْ أُصِيبْتُمْ فِي حَرْبٍ لَأَدْرَكُنَا بئَاءُ رُكْمٍ
وَأَنْتَ صَرْنَا وَلَكِنَّ الدَّهْرَ لَا يُنْتَصِرُ مِنْهُ . الْعَتَبُ : الْمَلَامَةُ
كَالْعِتَابِ وَالْمُعَاتَبَةُ . عَاتَبَهُ مُعَاتَبَةً وَعِتَابًا : لَامَهُ . قَالَ :
أُعَاتِبُ ذَا الْمَوَدَّةِ مِنْ صَدِيقٍ ... إِذَا مَا رَأَيْتَنِي مِنْهُ اجْتَنَابُ .
إِذَا ذَهَبَ الْعِتَابُ فَلَيْسَ وَدٌّ ... وَيَدِيقِي الْوُدُّ مَا بَقِيَ الْعِتَابُ